ويرعجوك انفسكم ويقولون انه يجب عليكم ان
تختتنوا وتحافظوا على الناموس ونحن لم نامرهم بذلك
لانه قد حسن للروح القدس ولنا ان لا نحملكم غير
هذه الاشيا الضرورية وهي ان تجتنبوا من قرابين
الاوثان والدم المخنوق والزنا التي ان تجتنبتم
عنها فقد احسنتم والسلام انتهى فهذا
القول يفيد اقتضاء حرمة العمل على هذه الاربعة
لكن قد علمت فيما تقدم ان مقدس المسيحيين
بولس قد نسخ حرمة الثلاثة الاولى بفتوى الاباحة
العامة التي حررها عليها جمهور برونتست
فهذا مقدسهم بولس لم يبق من الاحكام العليه
التي كانت في الشريعة الموسويه الا حرمة الزنا
فقط لكن لما لم يكن فيها حد في الشريعة المسيحيه
فهو منسوخ من هذا الوجه ايضا فقد حصل
الفراغ من هذه الشريعة ونسخ جميع احكامها
ابديه كانت او غير ابديه فنتج من هذه المقول

ان

١٤

ان ما استدل به صاحب هذه الرساله من الآيات
القرآنيه على عدم النسخ لشيء من احكامها في غير
محله سيما اذا قصر فهمه او قلة اطلاعه
لان امر النسخ دون ذلك الامر اذ لا يلزم من كون القرآن
المجيد شهد بانهما مترليين من عند الله تعالى
وكونه مطابقا لهما في صدق القصص والاخبار
والمواعيد عدم النسخ لشيء من احكامها العمليه
الصالحة للنسخ ومن المعلوم البين عند
سائر المسيحيين ان المسيح عليه السلام شهد
ايضا للتوراة بالصحه وكونها من جانب الله عز وجل
مع ان شريعته قد نسخت كثيرا من احكامها
بل نسخت جميع كما علمت ذلك مما تقرر
آنفا فكما انه لا يلزم من شهادة المسيح عليه السلام
للتوراة بالصحه وكونها مترلة من عند الله عز وجل
عدم النسخ لبعض احكامها العمليه فكذلك
القرآن المجيد لا يلزم من شهادته للتوراة والانجيل
بكونهما مترليين من عند الله عز وجل وكونه مطابقا

Copyright © King Saud University